

السياحة في العراق واقع صعب ومستقبل يستلزم الكثير

بغداد / صافيا ياسري



يمكن الاعتماد عليه للنهوض بالواقع السياحي في العراق هو التخطيط والمشاريع السياحية، ودور الاستثمار الاجنبي الذي يجب وبالضرورة الا يثير قلق الرأسمال الوطني واصحاب الابدولوجيا التي تعتمد المصادر الذاتية وحسب خشية على استقلاليتها، ومكاتب السياحة والراسمال الوطني، والترويج والتسويق الاعلامي ونشر الوعي السياحي، وانشاء معاهد اعداد الكوادر العاملة في مجال التدفئة والخدمات السياحية ولنتذكر الامكانيات الهائلة للعراق، أو الرصيد السياحي الضخم للبلد، نعم نحن نعمل الان بالممكن ولكن علينا ان ننهيها للمستقبل بكل مفتوح موقعنا الان نسبة الى جميع دول المنطقة بلا استثناء هو في آخر القافلة وقد زاد الطين بلة عنصرا الإرهاب والاحتلال اللذين يظنران ويشكل طبيعي الراغبين في الحج الى معالم العراق السياحية، ومتى ما انطلقنا فنحن على ثقة اننا لنفحص الوافدين وتقديم الخدمات الصحية المطلوبة. ان تكنولوجيا العمل السياحي تتكفل بقيام قاعدة قوية من الكوادر السياحية- من الكايد والطباخ والترجم . ان أهم ما

يؤكد الحديث لا ينقطع عن امكان اللهو والصيد فثمة امكان في الاهوار لصيد الطيور والاسماك وثمة امكان لصيد الغزلان والطيور الحر (الصقور غالية الثمن). والحياري والحذاف والحمام والقبح والدراج وانواع الطيور اللذيذة الطعم.

اما بالنسبة لاولئك الذين انتقدوا هيئة السياحة في دعوتها الاستثمار الاجنبي الى الاستثمار في قطاع السياحة، فيؤلاء لم يدركوا ان الهيئة ليست هي الجهة التي ترشح القوانين وانما هي هيئة تنفيذية محدودة المهام بقانون، وكل ما من شأنه ان يخدم العراقيين وفق شروطهم القانونية عليها ان تقوم به والاستثمار الاجنبي يدخل في هذا الاطار.

وقد نشطت خلال السنوات الثلاث المنصرمة هذه الهيئة لاثبات وجودها فأرسلت لجنة لزيارة الاهوار، ورحبت بمقرننا دليلاً سياحياً موسعاً ووعدت بدراسته، واصدرت مجلة بعنوان العراق السياحي وستصدر دليلاً سياحياً موسعاً للمواقع الاثرية والدينية والتراثية.

وقد تعرضت هذه الهيئة اثر سقوط النظام الى نهب محتوياتها واحراق وثائقها وهي الآن تمارس اعمالها في بناية دار الازياء العراقية التي تحولت الى مبنى وزارة الثقافة، ولكنها خلال مدة وجيزة تمكنت من استعادة بعض قدرتها على إدارة الامور في البلد بالنسبة للقطاع السياحي.

واخيراً حسب ان هذه المقارنة أو الاستعراض لمشروع دبي لاند ولواقع السياحة في العراق في غير مصلحة العراق اليوم، لكننا على ثقة ان الغد القريب والبعيد يحمل أكثر مما هو خبير لنا . جميعاً لنبزم من حولنا ونتباهى عليهم.



بمقدرات وامكانيات البلد فجفت الاهوار وطوقت سترجم حتماً الى مليارات الدولارات الوافدة الى البلد." فلم لا يدفعا مشروع (دبي لاند) الى مشروع شبيه تكون مساحته بعض أجزاء الاهوار العائدة توا الى الحياة مثلا ويمكن ان نسميه منذ الآن (اهوار لاند) اعتمادا على ما تملكه الاهوار العراقية من قدرة لا تضاهى على الجذب صيفاً وشتاءً وفي كل الموسم، وحين تفتح الابواب للقبول المتجدة يصبح المستحيل ممكناً.

بالأمس كانت دبي قرية أو مجموعة قرى صغيرة محصورة بين الصحراء والبحر، ويوم اكتشاف النفط فيها بدأ سكانها يعرفون المدرسة وبعض الرفاهية، لكنهم اليوم يستغلون امكانيات لاستثمار السياحة احسن استفلال، على العكس من البلد السياحي اصلاً (العراق) الرعناء التي استهترت

واقع وليس كثيرًا ١٥ مليون سائح وهذه الملايين الوافدة سترجم حتماً الى مليارات الدولارات الوافدة الى البلد." فلم لا يدفعا مشروع (دبي لاند) الى مشروع شبيه تكون مساحته بعض أجزاء الاهوار العائدة توا الى الحياة مثلا ويمكن ان نسميه منذ الآن (اهوار لاند) اعتمادا على ما تملكه الاهوار العراقية من قدرة لا تضاهى على الجذب صيفاً وشتاءً وفي كل الموسم، وحين تفتح الابواب للقبول المتجدة يصبح المستحيل ممكناً.

بالأمس كانت دبي قرية أو مجموعة قرى صغيرة محصورة بين الصحراء والبحر، ويوم اكتشاف النفط فيها بدأ سكانها يعرفون المدرسة وبعض الرفاهية، لكنهم اليوم يستغلون امكانيات لاستثمار السياحة احسن استفلال، على العكس من البلد السياحي اصلاً (العراق) الرعناء التي استهترت

في هذا التقرير الموجز مقارنة بسيطة بين واقع السياحة في العراق واحد المشاريع الظموحة في إحدى دول الخليج العربي الناهضة.

على مدى ربع قرن فقدت السياحة في العراق كل مقومات العمل السياحي ولم يعد العراق قادراً على شد الانظار الى شواهد الحضارية منذ فجر التاريخ وفقدت بغداد القها العباسي في دخان البارود والحروب المستمرة .

فاقتصرت مهام هيئة السياحة على السياحة الداخلية التي نامت خلال الحرب العراقية-الارابية ثمانى سنوات وانظمت بعد عام ١٩٩١ وقيام منسطة الملاذ الأمن في المحافظات الشمالية التي كانت محط رحال العوائل العراقية صيفاً، للسياحة والاصطياف.

وما لبثت ان تحركت قليلاً في الشمال الغربي والوسط والجنوب وعلى نطاق ضيق وبلا طموح، حتى فعالية السياحة الدولية لحقوق الإنسان ومنها النظام حاجته الى العملة الصعبة على فتح الباب امامها (الزوار الإيرانيون) اضرر الى النظام آلية معرقله خاصة انه الحقها بدائرة الخبايرت مما جعلها غير قادرة على النظر الى الامام لتطوير خطواتها برغم ما كانت تدره من إيرادات ضخمة لقيود الدولة المالية والحسابية والسوق العراقية وقطاع التجارة والخدمات، ولم تكن حصة هيئة السياحة عن الوافد الواحد الى البلد سوى (٥) دولارات وشركات النقل والاسكان والطعام (الفتات) بينما كانت حصة الأسد تذهب الى الخبايرت والى العائلة الحاكمة كشريك في النقل والاسكان والاطعام وما الى ذلك.

ان واقع النشاط السياحي الذي تشرّف عليه هيئة السياحة التابعة لوزارة الثقافة انتهيا له فرصة واسعة لمراجعة الانتكاسات في الماضي ورسم

ملاحظات بشأن تصريح وزير الدولة لشؤون المجتمع المدني

وللمحكومة ... حسابات أخرى في القرار ٨٧٥٠

المحامي حسن شعبان خبير في شؤون حقوق الإنسان

ذاك القيادي في الحزب في المناسبة التي اختارها هو وعلى الأشخاص الذين يختلفون معه، فليس البيئي وحده وانما هناك العديد من المسؤولين في قيادات حكومية وحزبية انتقلت الى العهد الجديد (هم بعينون وان لم ينتموا) مارسوها ايضا وبحث اصواتهم دفعا عن نظام الفرد والاستبداد والقمع. نحن في حقوق الإنسان نرفع شعارا مبدئيا لانساروم فيه (ينبغي ان لا يفلت احد من منتهكي حقوق الإنسان من العدالة) والقضاء وحده وليس أي جهة اخرى تقدر ذلك، وإذا كان هناك مبرر قضائي لحرمان احد من بعض حقوقه فينبغي ان لا يكون على حساب الالتماء الفكري والسياسي وانما على أساس الفعل الاجرامي، وبالمناسبة فلماذا لا تنفق مع كلمة الاجتثاث لانها خرجت من قاموس الفاشية ونهبل الى الادانة القضائية.

وإذا كان السيد وزير المجتمع المدني وغيره من المسؤولين حريصين على ان تبقى منظمات المجتمع المدني وهي منظمات غير حكومية وغير حزبية وغير سياسية بحتة وذات طابع وطني ومجتمعي فليعلم ان يضمنا صوتهم الى صوت المنظمات للتجديد في سن قانون خاص بها، وهو الان في ادراج الجمعية الوطنية وقدمته العديد من المنظمات .

ويمناسبة الحديث عن المال العام في قصوره ودوره وازاويه وماله لماذا لا تشمل هذه القرارات وسلطات حكومية وحزبية سيطرت دون وجه حق على قسم كبير منها، فكورنيش المسبح تحول من مسؤولي المنظمات السابق الى اقرانهم في النظام الحالي بدلا من ان يكون كما كان اصلا متنزهات ومطاعم للمواطنين أو تشييد فيه عمارات سكنية لعوائل شهداء القمع والاستبداد.

وايضاً بمناسبة المال العامة فرواتب المسؤولين وزراء واعضاء الجمعية والدرجات الخاصة وصلت حداً غير معقول وبآلاف الدولارات الأمريكية وحراساتهم ومنحهم ورواتب تقاعدية تصل الى حد ٨٠٪ من هذه الرواتب لموظفين مارسوا الخدمة الوظيفية بضعة اشهر.

قانون للخدمة المدنية وقانون للتقاعد نافذان بحق موظفي الدولة، وينبغي ان يسري على الجميع دون تمييز وبمساواة لماذا لا يسري على الجميع؟

ارجو ان يتصدر السيد وزير المجتمع المدني لهذه الملاحظات وان لا يضيع توافقا مع قول الشاعر انا أموي وامي علوية واختلاف الراي لا يفسد في الود قضية .

والاحزاب الحاكمة بشأن هذه المنظمات ومحاوله السيطرة على قراراتها وجعلها تابعة لها بعد ان وجدت تنامي دورها ورفضها صيغ المحاصصة والطائفية وتسكها بقرار وحدة العراق ارضا وشعبا فانه امر لا ينفع احدا ويساهم في صرف هذه المنظمات عن اهدافها اما لقرار للجميع في حقهم بالمنافسة الشريفة مع الآخرين داخلها ومن خلال دعم استقلاليتها وحياديتها.

اما الذي ورد في تصريحات السيد وزير المجتمع المدني حول سيطرة بعض الاتحادات والنقابات على مقرات ودور عائدة للمال العام وان هناك موارد وصفقات مارستها بمئات الملايين وان هناك خروقات مالية، وهذه الاتهامات تبقى في دائرة الاتهام، وهذا يعني افتراض البراءة، وعند هذه الحالة لا يحق لاحد ان يتخذ قرار الادانة والشهير وانما اللجوء الى القضاء واستنادا الى سند قانوني. وانظمة وقوانين هذه المنظمات تحتوي نصوصا قانونية تسمح لهيئاتها العامة مناقشة امورها العامة وتقريرها المالية ومحاسبة الذين اساءوا واحللتهم الى القضاء فلماذا لا نترك القضاء يأخذ مجراه ؟

والسيد وزير العدل من جهته واستنادا الى القرار نفسه اصدر امرا يتقاطع كلياً مع قانون نقابة المحامين يقضي بحل مجلس النقابة في الوقت الذي تم تحديده شهر آذار (٢٠٠٦) موعدا لاجراء الانتخابات، والمحامون وحدهم الذين سيقروا مصير المجلس الحالي، ويتخولوا ما يقتضيه القانون في محاسبة المستينين ماليا واداريا ان وجد وذلك، وليس من حق أي وزير من حيث المبدأ والقانون ان يتخذ قرارا يصادر ارادة المحامين ونقابتهم.

محامون يمتنونون مهنة الجبايرة من اجل الحق والعدل ويحفظون القانون عن ظهر غيب، وقضاء واقف يكمل العدالة في قرارها تحرق حقوقه وارادته بهذا الشكل، ليس الامر دفعا عن مجلس النقابة الحالي فهذا امر اخر وقد تكون فيه الكثير من الملاحظات لكننا بصدد قضية مبدئية وهي الاستقلالية للمنظمات غير الحكومية واحترامها وعدم التدخل في شؤونها من قبل الحكومة، وهم وحدهم قادرون على اختيار ممثلهم عبر صناديق الاقتراع لانهم هم الذين صنعوا هذه النقابة ومن المؤسف حقا ان يأتي قرار كهذا من وزير العدل وهو قاض سابق.

اما قضية (اجتثاث البعث) فيبدو انها اصبحت (قميص عثمان) يلبسه هذا المسؤول الحكومي أو

الطبقة العاملة الى موظفين والغى وجودهم النقابي.

ان هذه الاتحادات والنقابات يمتد عمرها الى عقود من الزمن وشكلت درعا بشريا للمجتمع المدني والطائفية وتسكها بقرار وحدة العراق ارضا وشعبا فانه امر لا ينفع احدا ويساهم في صرف هذه المنظمات عن اهدافها اما لقرار للجميع في حقهم بالمنافسة الشريفة مع الآخرين داخلها ومن خلال دعم استقلاليتها وحياديتها.

اما الذي ورد في تصريحات السيد وزير المجتمع المدني حول سيطرة بعض الاتحادات والنقابات على مقرات ودور عائدة للمال العام وان هناك خروقات مالية، وهذه الاتهامات تبقى في دائرة الاتهام، وهذا يعني افتراض البراءة، وعند هذه الحالة لا يحق لاحد ان يتخذ قرار الادانة والشهير وانما اللجوء الى القضاء واستنادا الى سند قانوني. وانظمة وقوانين هذه المنظمات تحتوي نصوصا قانونية تسمح لهيئاتها العامة مناقشة امورها العامة وتقريرها المالية ومحاسبة الذين اساءوا واحللتهم الى القضاء فلماذا لا نترك القضاء يأخذ مجراه ؟

والسيد وزير العدل من جهته واستنادا الى القرار نفسه اصدر امرا يتقاطع كلياً مع قانون نقابة المحامين يقضي بحل مجلس النقابة في الوقت الذي تم تحديده شهر آذار (٢٠٠٦) موعدا لاجراء الانتخابات، والمحامون وحدهم الذين سيقروا مصير المجلس الحالي، ويتخولوا ما يقتضيه القانون في محاسبة المستينين ماليا واداريا ان وجد وذلك، وليس من حق أي وزير من حيث المبدأ والقانون ان يتخذ قرارا يصادر ارادة المحامين ونقابتهم.

محامون يمتنونون مهنة الجبايرة من اجل الحق والعدل ويحفظون القانون عن ظهر غيب، وقضاء واقف يكمل العدالة في قرارها تحرق حقوقه وارادته بهذا الشكل، ليس الامر دفعا عن مجلس النقابة الحالي فهذا امر اخر وقد تكون فيه الكثير من الملاحظات لكننا بصدد قضية مبدئية وهي الاستقلالية للمنظمات غير الحكومية واحترامها وعدم التدخل في شؤونها من قبل الحكومة، وهم وحدهم قادرون على اختيار ممثلهم عبر صناديق الاقتراع لانهم هم الذين صنعوا هذه النقابة ومن المؤسف حقا ان يأتي قرار كهذا من وزير العدل وهو قاض سابق.

اما قضية (اجتثاث البعث) فيبدو انها اصبحت (قميص عثمان) يلبسه هذا المسؤول الحكومي أو

الطبقة العاملة الى موظفين والغى وجودهم النقابي.

ان هذه الاتحادات والنقابات يمتد عمرها الى عقود من الزمن وشكلت درعا بشريا للمجتمع المدني والطائفية وتسكها بقرار وحدة العراق ارضا وشعبا فانه امر لا ينفع احدا ويساهم في صرف هذه المنظمات عن اهدافها اما لقرار للجميع في حقهم بالمنافسة الشريفة مع الآخرين داخلها ومن خلال دعم استقلاليتها وحياديتها.

اما الذي ورد في تصريحات السيد وزير المجتمع المدني حول سيطرة بعض الاتحادات والنقابات على مقرات ودور عائدة للمال العام وان هناك خروقات مالية، وهذه الاتهامات تبقى في دائرة الاتهام، وهذا يعني افتراض البراءة، وعند هذه الحالة لا يحق لاحد ان يتخذ قرار الادانة والشهير وانما اللجوء الى القضاء واستنادا الى سند قانوني. وانظمة وقوانين هذه المنظمات تحتوي نصوصا قانونية تسمح لهيئاتها العامة مناقشة امورها العامة وتقريرها المالية ومحاسبة الذين اساءوا واحللتهم الى القضاء فلماذا لا نترك القضاء يأخذ مجراه ؟

والسيد وزير العدل من جهته واستنادا الى القرار نفسه اصدر امرا يتقاطع كلياً مع قانون نقابة المحامين يقضي بحل مجلس النقابة في الوقت الذي تم تحديده شهر آذار (٢٠٠٦) موعدا لاجراء الانتخابات، والمحامون وحدهم الذين سيقروا مصير المجلس الحالي، ويتخولوا ما يقتضيه القانون في محاسبة المستينين ماليا واداريا ان وجد وذلك، وليس من حق أي وزير من حيث المبدأ والقانون ان يتخذ قرارا يصادر ارادة المحامين ونقابتهم.

محامون يمتنونون مهنة الجبايرة من اجل الحق والعدل ويحفظون القانون عن ظهر غيب، وقضاء واقف يكمل العدالة في قرارها تحرق حقوقه وارادته بهذا الشكل، ليس الامر دفعا عن مجلس النقابة الحالي فهذا امر اخر وقد تكون فيه الكثير من الملاحظات لكننا بصدد قضية مبدئية وهي الاستقلالية للمنظمات غير الحكومية واحترامها وعدم التدخل في شؤونها من قبل الحكومة، وهم وحدهم قادرون على اختيار ممثلهم عبر صناديق الاقتراع لانهم هم الذين صنعوا هذه النقابة ومن المؤسف حقا ان يأتي قرار كهذا من وزير العدل وهو قاض سابق.

اما قضية (اجتثاث البعث) فيبدو انها اصبحت (قميص عثمان) يلبسه هذا المسؤول الحكومي أو

الطبقة العاملة الى موظفين والغى وجودهم النقابي.

ان هذه الاتحادات والنقابات يمتد عمرها الى عقود من الزمن وشكلت درعا بشريا للمجتمع المدني والطائفية وتسكها بقرار وحدة العراق ارضا وشعبا فانه امر لا ينفع احدا ويساهم في صرف هذه المنظمات عن اهدافها اما لقرار للجميع في حقهم بالمنافسة الشريفة مع الآخرين داخلها ومن خلال دعم استقلاليتها وحياديتها.

اما الذي ورد في تصريحات السيد وزير المجتمع المدني حول سيطرة بعض الاتحادات والنقابات على مقرات ودور عائدة للمال العام وان هناك خروقات مالية، وهذه الاتهامات تبقى في دائرة الاتهام، وهذا يعني افتراض البراءة، وعند هذه الحالة لا يحق لاحد ان يتخذ قرار الادانة والشهير وانما اللجوء الى القضاء واستنادا الى سند قانوني. وانظمة وقوانين هذه المنظمات تحتوي نصوصا قانونية تسمح لهيئاتها العامة مناقشة امورها العامة وتقريرها المالية ومحاسبة الذين اساءوا واحللتهم الى القضاء فلماذا لا نترك القضاء يأخذ مجراه ؟

والسيد وزير العدل من جهته واستنادا الى القرار نفسه اصدر امرا يتقاطع كلياً مع قانون نقابة المحامين يقضي بحل مجلس النقابة في الوقت الذي تم تحديده شهر آذار (٢٠٠٦) موعدا لاجراء الانتخابات، والمحامون وحدهم الذين سيقروا مصير المجلس الحالي، ويتخولوا ما يقتضيه القانون في محاسبة المستينين ماليا واداريا ان وجد وذلك، وليس من حق أي وزير من حيث المبدأ والقانون ان يتخذ قرارا يصادر ارادة المحامين ونقابتهم.

محامون يمتنونون مهنة الجبايرة من اجل الحق والعدل ويحفظون القانون عن ظهر غيب، وقضاء واقف يكمل العدالة في قرارها تحرق حقوقه وارادته بهذا الشكل، ليس الامر دفعا عن مجلس النقابة الحالي فهذا امر اخر وقد تكون فيه الكثير من الملاحظات لكننا بصدد قضية مبدئية وهي الاستقلالية للمنظمات غير الحكومية واحترامها وعدم التدخل في شؤونها من قبل الحكومة، وهم وحدهم قادرون على اختيار ممثلهم عبر صناديق الاقتراع لانهم هم الذين صنعوا هذه النقابة ومن المؤسف حقا ان يأتي قرار كهذا من وزير العدل وهو قاض سابق.

اما قضية (اجتثاث البعث) فيبدو انها اصبحت (قميص عثمان) يلبسه هذا المسؤول الحكومي أو

الطبقة العاملة الى موظفين والغى وجودهم النقابي.

ان هذه الاتحادات والنقابات يمتد عمرها الى عقود من الزمن وشكلت درعا بشريا للمجتمع المدني والطائفية وتسكها بقرار وحدة العراق ارضا وشعبا فانه امر لا ينفع احدا ويساهم في صرف هذه المنظمات عن اهدافها اما لقرار للجميع في حقهم بالمنافسة الشريفة مع الآخرين داخلها ومن خلال دعم استقلاليتها وحياديتها.

اما الذي ورد في تصريحات السيد وزير المجتمع المدني حول سيطرة بعض الاتحادات والنقابات على مقرات ودور عائدة للمال العام وان هناك خروقات مالية، وهذه الاتهامات تبقى في دائرة الاتهام، وهذا يعني افتراض البراءة، وعند هذه الحالة لا يحق لاحد ان يتخذ قرار الادانة والشهير وانما اللجوء الى القضاء واستنادا الى سند قانوني. وانظمة وقوانين هذه المنظمات تحتوي نصوصا قانونية تسمح لهيئاتها العامة مناقشة امورها العامة وتقريرها المالية ومحاسبة الذين اساءوا واحللتهم الى القضاء فلماذا لا نترك القضاء يأخذ مجراه ؟

والسيد وزير العدل من جهته واستنادا الى القرار نفسه اصدر امرا يتقاطع كلياً مع قانون نقابة المحامين يقضي بحل مجلس النقابة في الوقت الذي تم تحديده شهر آذار (٢٠٠٦) موعدا لاجراء الانتخابات، والمحامون وحدهم الذين سيقروا مصير المجلس الحالي، ويتخولوا ما يقتضيه القانون في محاسبة المستينين ماليا واداريا ان وجد وذلك، وليس من حق أي وزير من حيث المبدأ والقانون ان يتخذ قرارا يصادر ارادة المحامين ونقابتهم.

محامون يمتنونون مهنة الجبايرة من اجل الحق والعدل ويحفظون القانون عن ظهر غيب، وقضاء واقف يكمل العدالة في قرارها تحرق حقوقه وارادته بهذا الشكل، ليس الامر دفعا عن مجلس النقابة الحالي فهذا امر اخر وقد تكون فيه الكثير من الملاحظات لكننا بصدد قضية مبدئية وهي الاستقلالية للمنظمات غير الحكومية واحترامها وعدم التدخل في شؤونها من قبل الحكومة، وهم وحدهم قادرون على اختيار ممثلهم عبر صناديق الاقتراع لانهم هم الذين صنعوا هذه النقابة ومن المؤسف حقا ان يأتي قرار كهذا من وزير العدل وهو قاض سابق.

اما قضية (اجتثاث البعث) فيبدو انها اصبحت (قميص عثمان) يلبسه هذا المسؤول الحكومي أو